أوامر ملكية

أمر ملكى رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالى محمد المفتى الجزايرلى باشا
وزير الأوقاف فى إدارة الأوقاف

حضرة صاحب المعالى محمد المفتى الجزايرلى باشا
وزير الأوقاف

لما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا فى إدارة الأوقاف المشمولة بنظرنا وتابعة لوزارة الأوقاف ، وفى قبول النظر على الأوقاف التى تحال إدارتها على الوزارة بين طرف القضاة وتحرير التقارير المقتضية عنها باسمنا فى الأحوال التى تستلزم ذلك ، وفى المرافعات المختصة بهذه الأوقاف ، وتوكيل من توكلونه عنكم فى ذلك مع توكيلكم أيضا فى إدارة سائر الأوقاف المنسوب نظرها لنا ومحولة على الوزارة لإدارتها ، ورخصنا لكم فى جميع ما هو مرخص للوزارة من قبل ، مع زيادة مأذونين زيادته على مرتبات الخدمة المرتبين بالمساجد ولوازمات المساجد والأضرحة والزوايا وغيرها ، أو ترميمات أو نحوه ، أو صرف على الفقراء وسائر ما يماثل ذلك بالصورة التى تستحسنونها بغير توقف فى الإجراء على استقلال إيراد الجهة أو عدم إيرادها ، وكذلك وكلناكم لإجراء مايلزم لاستبدال أعيان الأوقاف التى يرى استبدالها وتأجير ما يرى تأجيره من أعيان تلك الأوقاف وشراء مايلزم شراؤه للأوقاف ، وأذنا كم أيضا فى توكيل من ينوب عنكم فى توقيع الصيغ الشرعية فيما توضح ، وبالجملة رخصنا لكم فى اجراء سائر الترخيصات الصادرة عنها قرارات وأوامر للوزارة من قبل .

كما أننا ، بما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد أقمناكم ناظرا مؤقتا على الأوقاف الأهلية المحال إدارتها على الوزارة مؤقتا حتى يثبت استحقاق النظر عليها لمن يستحقه بمقتضى شروط واقفيها سواء كانت إقامتكم كناظر على وجه الاستقلال أو بالانضمام لناظر الوقف الأصلى أو ناظرا حسبيا أو مشرفا .

وقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم بذلك لاتباع منطوقه واجراء مقتضياه ما

صدر بقصر القبة فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٧١ (٢ مارس سنة ١٩٥٢)

فاروق

أمر ملكى رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالى محمد المفتى الجزايرلى باشا
وزير الأوقاف فى إعطاء الإذن بالخطبة فى الجوامع

حضرة صاحب المعالى محمد المفتى الجزايرلى باشا
وزير الأوقاف

انه بعد علمنا بما تضمنه الأمر العالى السابق صدوره لنظارة الأوقاف العمومية بتاريخ ٢٢ جمادى الثانية سنة ١٢٩٧ نمرة ٢ ، وبما تضمنته مكاتبة وزارة الأوقاف الواردة لديوانا العالى بتاريخ ١٧ يناير سنة ١٩١٥ نمرة ٢٩٠ ، قد أجزنا كم وأذنا كم فى إعطاء الإذن بالنيابة عنا لمن يتعين مجددا أو خلفا لسلف من الخطباء بالجوامع المعدة لإقامة صلاة الجمعة والعيدين بمصر والإسكندرية وسائر الثغور والبادر وجميع الجهات الداخلة فى دائرة حكومتنا بعد معرفة كونه أهلا لإقامة صلاة الجمعة والعيدين بالخطبة فيها تطبيقا للاحوال الشرعية ، ويتصرح فى المأذونية التى تعطى لكل من الخطباء المرما إليهم بأن له الاستنابة عند الاقتضاء ، كما أننا أذناكم أيضا أن تنيبوا بدلا عنكم فى إعطاء هذه الرخصة من تنيبونه بحسب ما تقتضيه دواعى الأحوال بحيث لا يقيم أحد هذه الشعائر غير المأذونين بذلك إذنا صحيحا على هذه الكيفية ولا يتقرر شىء للوزارة على هذه القاعدة .

وأصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم كما ذكر لاتباع منطوقه وإجراء مقتضاه ما

صدر بقصر القبة فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٧١ (٢ مارس سنة ١٩٥٢) .

فاروق

أمر ملكى رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالى الدكتور محمد زكى عبد المتعال
وزير المالية والاقتصاد

حضرة صاحب المعالى الدكتور محمد زكى عبد المتعال
وزير المالية والاقتصاد

اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا فى كل ما تقتضيه الحال من شؤون وزارة المالية والاقتصاد من بيع ما يرخص ببيعه من الأطيان والأملاك والأراضى ملك الحكومة الجائز بيعها ، وفى شراء مايلزم شراؤه من أملاك الأفراد لمصلحة الحكومة أو للنافع العمومية ، وعلى العموم فى كل ما يستلزم النيابة عنا من الشؤون المالية والاقتصادية العمومية ، ورخصنا لكم بتوكيل من ينوب عنكم فى جميع ما ذكر .

وقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم للعمل بمقتضاه ما

صدر بقصر القبة فى ٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٧١ (٢ مارس سنة ١٩٥٢) .

فاروق